علاقة القانون الدولي لحقوق الإنسان بالمنظمات الدولية غير حكومية "دراسة تأصيلية تحليلية"

الباحث/ هيثم ناجى محمد الشجيري

(ISSN: 2537 - 0758)

علاقة القانون الدولي لحقوق الإنسان بالمنظمات الدولية غير حكومية "دراسة تأصيلية تحليلية"

الباحث/ هيثم ناجى محمد الشجيري

مقدمـــة:

ظهرت الحماية الدولية لحقوق الإنسان منذ العصور القديمة، إلا أن الاهتمام الدولي والفعلي بها، يمكن أن نرجعه إلى مرحلة الإعلانان العالمية، التي تعتبر من أهم مراحل التطور الهامة في تاريخ حقوق الإنسان، ففي هذه المرحلة دخلت حقوق الإنسان مرحلة جديدة حيث تحولت من مجرد مبادئ فكرية ومثالية، إلى قواعد قانونية إلزامية تضمن حمايتها وترسخت هذه القواعد في إعلان الاستقلال الأمريكي لعام ١٧٧٩م، والإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لعام ١٧٨٩م(١).

إن حماية حقوق الإنسان ترجع في الأصل إلى صاحبة السيادة، التي يجب عليها توفير الحماية اللازمة لمختلف الحقوق التي تضمنتها الاتفاقيات، والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان، ولما كانت الالتزامات التي نصت عليها هذه الاتفاقيات، ترجع إلى رغبة الدول وقدرتها على تطبيقها، فأنه لا يمكن إجبار الدول على تطبيق ما صادقت عليه من اتفاقيات دولية، بل نجد في كثير من الأحيان أن الدول تنتهك هذه الحقوق، أو لا تقوم بتوفير الحماية اللازمة للأفراد محل الحماية، تغليب مصلحة الدول على حقوق الإنسان.

وبالرغم من عديد هذه الاتفاقيات، ظلت حقوق الإنسان تتعرض لانتهاكات وتحتاج لرقابة فعالة على هذه الاتفاقيات، لذا ومن أجل توفير الحماية اللازمة لحقوق الإنسان كما نصت عليها الاتفاقيات الدولية، ظهرت تناشد بهذه الحماية، وتدعو الدول إلى تطبيق ما صادقت عليه من اتفاقيات، وهذه المنظمات ظهرت منذ عصور قديمة إلا أن ظهورها الفعلي كان بعد نشأة الأمم المتحدة وهي ما يسمى بالمنظمات الدولية غير الحكومية التي أثبتت وجودها على الساحة الدولية، وسعت من أجل تكريس حماية وترقية حقوق الإنسان على جميع المستويات.

---

(١) هاني سليمان الطعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، طبعة ٣، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن، عام ٢٠٠٦م، ص٦٣.

ورغم غياب الإجماع حول تعريف هذه المنظمات، والتي يقترن مفهومها في كثير من الأحيان بالمجتمع المدني، إلا أنها تتوفر على مجموعة من الخصائص التي تميزها عن باقي أشخاص القانون الدولي، كالخاصية الدولية وفي التكوين، والهدف غير الربحي، وإنشاؤها بمبادرات فردية من الأفراد، وبالتالي لا تدخل الحكومات في تكوين هذه المنظمات، أي أن عملها تطوعي ويخدم المصلحة العامة للأفراد، وهذا ما أكسبها ثقة الأفراد الذين أصبحوا يلجئون إليها في كثير من الأحيان، من أجل طلب المساعدة ضد انتهاكات الدول لحقوقهم، فهذه الخصائص جعلتها تصبح حقيقة في المجتمع الدولي، وأصبحت تحظى باعتراف دولي كبير وتنشط في ميادين عديدة من ميادين العلاقات الدولية(٢). لذا سنقسم موضوع هذا البحث الى مطلبين: حيث نتناول في المطلب الأول مفهوم المنظمات غير الحكومية وتأثيرها على الراي العام العالمي، اما في المطلب الثاني فسنخصصه لبحث موضوع الجهود المبذولة من قبل المنظمات الدولية غير الحكومية في إطار جامعة الدول العربية، وعلى النحو الاتي:

المطلب الأول

مفهوم المنظمات غير الحكومية وتأثيرها على الراي العام العالمي

أن الاعتراف الدولي بالمنظمات غير الحكومية من طرف منظمة الأمم المتحدة وغيرها من الوكالات التابعة لها، وتزايد دعم الرأي العام في البلدان كافة، زاد من أهمية هذه المنظمات، وتعزيز نشاطها في ميدان حقوق الإنسان، حيث نجد أن هذه المنظمات أكثر حرصًا على حقوق الإنسان وحرياته الأساسية من الدول، من حيث الحماية وكشف الانتهاكات والتنديد بها على جميع المستويات(٣).

ومن اجل الإحاطة بمفهوم هذه المنظمات وما هو الدور المهم الذي تمارسه على الدول الأخرى بخصوص موضوع حقوق الانسان، سنقسم موضوع هذا المطلب الى الفرعين الآتيين: حيث سنتناول في الفرع الأول مفهوم هذه المنظمات، اما الفرع الثاني لتأثير المنظمات غير الحكومية على الراي العالمي، وعلى النحو الاتي:

---

(٢) برابح السعيد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في ترقية وحماية حقوق الإنسان، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، عام ٢٠١٠م، ص٢.

(٣) هاني سليمان الطعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، طبعة ٣، مرجع سابق، ص٤١٢.

(ISSN: 2537 - 0758)

الفرع الأول
مفهوم المنظمات غير الحكومية

لا يوجد ثمة تعريف متفق عليه بين الباحثين والدارسين لماهية المنظمات غير الحكومية وإنما تعدد التعاريف وتتنوع التسميات التي تطلق على هذا النوع من التنظيمات بتعدد وتنوع الأطر المعرفية والثقافية المختلفة.

حيث ان هذه المنظمات منذ العصور القديمة، تطورت في التاريخ عبر مراحل عديدة وكانت في كل مرحلة تكتسب شهرة ونفوذ كبيرين في المجتمع الدول، وبقيت هذه المنظمات تحظى بتطور كبير إلى أن تم الاعتراف الرسمي بها في ميثاق الأمم المتحدة، ونظرًا لعدد هذه المنظمات وتنوع النشاطات التي تنشط فيها فإنه لا يوجد تعريف قانوني خاص بها، لذا نجد لها عدة تعاريف تختلف حسب نظرة كل مؤلف أو فقيه في القانون الدولي وللإشارة فإن هذه المنظمات تلعب دورًا مهما في ترقية وحماية حقوق الإنسان، وقد تطور هذا الدور أيضًا بدءًا من نشأتها، والاعتراف القانوني لنشاطها في مجال حقوق الإنسان وذلك في المادة ٧١ من ميثاق الأمم المتحدة، إلى اعتراف بعدد الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان(٤).

شاركت المنظمات الدولية غير الحكومية في صياغة العديد من المواثيق والإعلانات الدولية والإقليمية الخاصة بحقوق الإنسان، وعملت على ضمان تنفيذها وتطبيقها بل وهناك تعاون وتنسيق مع المنظمات الدولية الحكومية في صالح الإنسان وتعزيز حقوقه وحريات؛ وهذه الهيئات والمنظمات الغير الحكومية أخذت هدفًا محددًا وهو حماية حقوق الإنسان عبر الوسائل المختلفة، وقد ساهمت في صياغة وإقرار العديد من وثائق حقوق الإنسان الدولية والإقليمية، ومن ناحية أخرى فإن لهذه المنظمات تأثير إيجابي واضح المعالم من خلال الأنشطة الإنسانية المختلفة التي تستهدف الحد من انتهاكات حقوق الإنسان التي تحدث في العديد من الدول العالم، خاصة الدول النامية.

هذا وتستطيع المنظمات الدولية غير الحكومية من الوصول إلى الضحايا والتعرف عليهم جيدًا ونقل شكواهم إلى السلطات المختصة مباشر أو عن طريق وسائل الأعلام، فتؤثر بهذا على الرأي العام الذي يزعج الحكومة.

---

(٤) برابح السعيد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في ترقية وحماية حقوق الإنسان، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، عام ٢٠١٠، ص١٠.

وللمنظمات الدولية غير الحكومية دورًا هامًا في الحد من النزاعات المسلحة الدولية والإقليمية، في محيط القانون الدولي العام وبهذا فإن هذه المنظمات غير الحكومية تعمل على تطوير قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، من خلال حضور مندوبو هذه المنظمات جلسات صياغة الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان ويشاركون مشاركة فعالة بما يقدمونه من معلومات دقيقة عن الانتهاكات التي يرصدونها.

ومن الامثلة عن دور المنظمات غير الحكومية الفعَال في صالح الإنسان، عبرت الكثير من المنظمات غير الحكومية عن إنشاء تحالف عرف باسم (التحالف من أجل إنشاء المحكمة الجنائية الدولية)، حيث ضم هذا التحالف ٢٥٠٠ عضوًا من أعضاء المنظمات الدولية غير الحكومية كان من أهمها منظمة العفو الدولية ومنظمة هيومن رايتس ووتش واللجنة الدولية للحقوقيين وغيرها من المنظمان الأخرى المهتمة بحقوق الإنسان(٥).

عملت أكثر من ثلاثين منظمة غير حكومية ولمدة أكثر من عشرة أعوام في تطوير اتفاقية خاصة بالطفل، وشكلت ما يسمى المجموعة غير الرسمية للمنظمات الخاصة بصياغة اتفاقية الطفل(٦).

ويبدو من نص الفقرة (ب) من المادة (٤٥) من اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٧٩م، الذي أجاز للجنة المعنية بحقوق الطفل، المنشأة طبقًا للاتفاقية(٧)، أن تحيل إلى الوكالات المختصة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والهيئات المختصة الأخرى أية تقارير

(5) Marks. Ellis, The Contribution of non – governmental Organizations to the Creation of international Criminal tribunals, in (Bartram s. Brown, Research Handbook on international criminal Law, Research Handbooks in international law), Edward Elgar, 2011, pp. 146- 147.

(6) C.P. Cohen, The Role of Non- govern mental organizations in the drafting of the convention of rights of children, 12 Human Rights Quantity, 1990, p137.

(٧) نجوى السيد أحمد الجوهري، الحماية الدولية لحقوق الطفل، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، عام ٢٠١٠م، ص٢١٠. أنشئت اللجنة المعنية بحقوق الطفل بموجب المادة (٤٣) من اتفاقية حقوق الطفل، وهي تتألف من (١٨) خبير حسب التعديل الذي أدخل على عدد الخبراء من عشرة إلى (١٨) حسب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٥٠/ ١٥٥) في ٢١ديسمبر ١٩٩٥م وقد دخل التعديل حيز النفاذ في ١٨ نوفمبر ٢٠٠٢م.

(ISSN: 2537 - 0758)

من الدول الأطراف تتضمن الطلبات ويبدو من النص السابق أنه يحق للجنة حقوق الطفل الاستعانة في مهمتها بالمنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في ميدان حقوق الإنسان بصفة عامة، وحقوق الطفل على وجه الخصوص، حيث تندرج هذه المنظمات تحت عبارة الهيئات المختصة الأخرى الواردة في النص السابق، والتي يجوز للجنة دعوتها لتقديم مشورتها بشأن الأمور المتعلقة بالطفولة.

وقد أحسنت الاتفاقية صنعًا في الاستعانة بهذه المنظمات نظرًا للدور الهام والمتزايد الذي باتت تلعبه حاليًا في مجال رعاية الطفولة(٨).

ولابد من الإشارة هنا الى موضوع المنظمات الحقوقية التي حثت قطر على حماية العمال الأجانب من خطر انتشار جائحة كورونا (covid-19)، التي حث ائتلاف (حقوقي دولي)، السلطات القطرية على حماية حقوق العمال الأجانب بالبلاد وحمايتهم من التمييز، في ظل انتشار فيروس كورونا (covid-19)، ووجه الائتلاف الحقوقي الذي يضم ١٦ منظمة غير حكومية، في أواخر مارس الماضي، رسالة إلى رئيس الوزراء القطري ووزير الداخلية، خالد بن خليفة بن عبد العزيز آل ثاني.

وتضم قائمة المنظمات الموقعة على الرسالة، كلا من "العفو الدولية" و"هيومان رايتس ووتش"، فضلا عن "ميغر نتس رايتس" وهيئات حقوقية أخرى.

ودعت الرسالة، سلطات قطر إلى اتخاذ إجراءات لأجل مراعاة حقوق العمال الأجانب، وحذرت من مغبة التمييز ضدهم، حسبما ذكر موقع "هيومان رايتس ووتش".

وبحسب الرسالة الحقوقية، فإنه يتوجب على قطر أن تضمن استفادة كافة العمال الأجانب من الكشف عن فيروس كورونا والعلاج الطبي، في حال الإصابة، ويتوجب أن تشمل هذه الرعاية كافة العمال، بمن فيهم المخالفون.

أما أولئك الذين لا يستطيعون العمل في قطر، سواء بسبب الإصابة أو من جراء إجراءات الحجر الصحي، فينبغي أن يستمروا في الحصول على أجورهم.

وأوصت الرسالة، السلطات القطرية بأن تحرص على ضمان عدم الإقصاء أو التمييز ضد العمال الأجانب خلال هذه الفترة التي تشهد انتشارا لفيروس كورونا، مضيفة

(٨) عبدالعزيز مخيمر عبد الهادي، اتفاقية حقوق الطفل خطوة إلى الأمام أم إلى الوراء، مجلة الكويت، كلية الحقوق جامعة الكويت، العدد (٣) عام ١٧/ سبتمبر/ ١٩٩٣م، ص١٨٠.

أنـه مـن الضـروري ضـمان اسـتفادة هـؤلاء العمـال مـن الإجـراءات الوقائيـة والصـحية المطلوبة، نظرا إلى وضعهم الهش.

وفي أواخر مارس الماضي، قال نائب مدير منظمة العفو الدولية للقضايا العالمية، سـتيف كـوكبيرن: "بينمـا يكـافح العـالم لاحتـواء انتشـار فيـروس كورونـا، فـإن العمـال المهاجرين المحاصرين في مخيمات مثل تلك الموجودة في قطر معرضون بشكل أكبر لتفشـي الوبـاء بيـنهم". وأضـاف "كـوكبيرن": معسكرات العمـل فـي قطـر مزدحمـة للغايـة وتفتقر إلى المياه الكافية والصرف الصحي وهو ما يعني أن العمال سيكونون حتما أقل قدرة علـى حمايـة أنفسـهم مـن الفيـروس، كمـا أن قـرب العمـال مـن بعضـهم الـبعض فـي المخيمات الضيقة لا يسمح بأي نوع من التباعد الاجتماعي".

وكشفت منظمـة العفو الدولية، الشـهر الماضـي، عن إصـابة المئات من العمال فـي قطر بفيروس كورونا، وحذرت من تفشي الوباء بسبب الظروف التي يعيشون فيها في المنطقة الصـناعية بالدوحـة. وأكدت المنظمـة إغـلاق أجزاء مـن المنطقـة الصـناعية فـي الدوحة، بعد تسجيل مئات الإصابات بفيروس كورونا في البلاد.

وزارت منظمـة العفو الدولية معسكرات العمل فـي المنطقة الصـناعية بالدوحـة، حيث تم إيواء مجموعات كبيرة من العمال المهاجرين في مساكن سيئة للغاية، حيث ينـامون في أسرة بطابقين في غرف مزدحمة مع سوء الصرف الصحي وأحيانا بدون كهرباء أو تشغيل ماء.

ومنذ عام ٢٠١٠، عندما منحت قطر الحق فـي استضـافة كـأس العـالم لكرة القدم ٢٠٢٢م، اتسع عدد العمال المهاجرين في قطر بسرعة كبيرة، حيث يعملون في قطاعات تشمل البنـاء والضـيافة والخدمـة المنزلية ويشكلون الآن ٩٥ بالمئة من القوى العاملـة فـي البـلاد. وفـي وقـت سـابق، وثقـت منظمـة العفـو الدوليـة مـرارا وتكـرارا بواعـث القلـق بشـأن حقوق العمـال المهـاجرين فـي المنطقـة الصـناعية بالدوحـة، ونظـام "التوظيـف الاسـتغلالي" في قطر(٩). ومن كل ما تقدم تجدر هنا طرح سؤال وهو هل كان للمنظمات الدولية غير الحكومية الفضل في انضمام الدول الأفريقية؟

وللإجابة على هذا السؤال نقول، لابد أن ننظر إلى الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، فقد كانت اللجنة الدولية للحقوقيين بزيارة الدول الأفريقية للتأكيد على أهمية

(٩) عربية sky news، ٣ أبريل ٢٠٢٠م، ١٤:٤٣ بتوقيت أبو ظبي.
https://www.skynewsarabia.com/middle-east/1333660

(ISSN: 2537 - 0758)

تفعيل الميثاق من أجل مصالح الدول الأفريقية، ونتيجة للضغوط المتزايدة التي مارستها المنظمات الدولية غير الحكومية ومقدمتها اللجنة الدولية للحقوقيين عقدت الأمم المتحدة حلقة دراسية في مدينة (مونروفيا عاصمة ليبيريا) بشأن إنشاء لجنة إقليمية لحقوق الإنسان، وقد اعتمد قرار في قمة رؤساء الدول والحكومات يدعو الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية الاتحاد الأفريقي حاليًا لتشكيل لجنة خبراء من شأنها وضع مسودة الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الذي تم إقراره في نيروبي في كينيا في ٢٦ يونيو ١٩٨١م(١٠). ومن جهة أخرى فإن قيام اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مارس ٢٠٠٣م تقديم مذكرة شفوية إلى الدول المحتمل قيامها بغزو العراق تتضمن وجوب احترام قواعد القانون الدولي الإنساني من جانب الدول المشاركة في العمليات العسكرية(١١).هذا وقد ساهمت هذه المنظمات غير الحكومية في العمل على إعادة تهيئة البنية التحتية المتضررة من النزاعات المسلحة الدولية:

فقد قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر عن طريق كوادرها الفنية بإصلاح نظم إمدادات المياه التي دمرت أو تضررت أثناء النزاعات المسلحة(١٢).

إعلان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان لعام ١٩٩٨م.

أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلام المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميًا، وذلك بموجب القرار رقم ١٤٤/ ٥٣ في التاسع من ديسمبر ١٩٩٨م؛ ولقد استغرقت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (١٣) عامًا لصياغة هذا الإعلان، وكانت للمنظمات الدولية غير الحكومية دور كبير في اعتماده، حيث اعتبر تدخلها بمثابة القوة الدافعة وراء إقرار هذا الإعلان(١٣).

كما أدرك واضعو الإعلان أهمية المنظمات غير الحكومية سواء على الصعيد الوطني أو الدولي، لذلك حرصوا على تضمين الإعلان نصًا يؤكد على حق كل شخص

(10) Shirley V. Scott, international Law in world politics, Lynne Renner publishers,2004, p. 77.
(11) Conflict in Iraq: Memorandum to the belligerents, IRRC, Vol. 85, No. 850, June2003, p. 423.
(12) Allina Kaczorowska, public international Law, Routledge London and New York, fourth edition 2010, p.849.
(13)Manfre Nowak, Introduction to the International Human Rights, Regime, MARTINUS NIJHOFF PUBLISHERS, LEIDEN/ BOSTON, 2003, P. 262.

وبالاشتراك مع غيره في جمعيات أو هيئات غير حكومية في أن يساهم في تعزيز وحماية حقوقه وحرياته(١٤).

ولعل تلك المدة الطويلة التي استغرقتها إعداد هذه الوثيقة الدولية يدل على سعي العديد من الحكومات الدول إلى عرقلة تطوير المجتمع المدني العالمي لحقوق الإنسان، ممثلاً بالمنظمات غير الحكومية، وعلى الرغم من أن المبادئ التي وردت في الإعلان لم تكن بمثابة اتفاقية دولية ملزمة، إلا أنه يمكن القول أن إقرار هذا الإعلان ساعد في توسيع نطاق أنشطة منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية لتشمل المشاركة في إعداد وثيقة دولية كان لها الأثر الواضح في تعزيز الحماية الفعالة لحقوق الإنسان على المستوى العالمي(١٥).

وتعتبر ظاهرة الاجتماع المنظم والحر للأشخاص بمبادرة منهم لغير دافع الربح من بين الإنجازات الحضارية الكبرى التي تتجاوز بها الأمم والشعوب الروابط الضيقة أو المصالح المباشرة إلى الدفاع عن مثل وقيم إنسانية عالية.

ويمكن القول أن وجود علاقات بين أفراد المجتمع خارج السلطة والثروة يشكل وسيلة هامة لجعل العلاقات البشرية أكثر ديمقراطية، ومنذ القدم عبر أحد حكماء اليونان عن اعتبار الشأن العام (نحن ننظر إلى الرجل الذي لا يهتم بالمسائل العامة لا على أنه رجل لا ضرر منه بل على أنه رجل لا نفع منه(١٦)، وظهرت المنظمات غير الحكومية منذ أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين حيث ظهرت أولاً في أوربا ثم في أمريكا الشمالية، وقد ساهم التطور السريع للتبادل الاتصالات خلال العقود الأخيرة، في تفعيل وتدعيم دور هذه المنظمات، كما أن بروز النظام الدولي الجديد أحادي القطبية ذي الطابع الرأسمالي أدى إلى توسيع نشاط هذه المنظمات(١٧) ليصل عدد المنظمات غير الحكومية

(١٤) انظر نص المادتين (١، ٥) من الإعلان.

(١٥) عقبة عبد الكريم الخطيب، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان مع دراسة خاصة لبعض المنظمات الدولية غير الحكومية العربية، رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة عين شمس، عام ٢٠١٨م، ص٧٥.

(١٦) هيثم مناع، الإمعان في حقوق الإنسان موسوعة عالمية مختصرة، الطبعة ١، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، عام ٢٠٠٠م، ص٤٧٣.

(١٧) عبد الرحمن لحرش، المجتمع الدولي التطور والأشخاص، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، عام ٢٠٠٧م، ص١٦٦.

(ISSN: 2537 - 0758)

التي تتمتع بمركز استشاري عام ٢٠٠٤م إلى (٢٥٣١) منظمة غير حكومية[١٨]، وتعتبر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هي اللجنة الوحيدة التي تسمح للمنظمات غير الحكومية ذات الصفة الاستشارية بتقديم تقارير كتابية يتم تداولها فيما بعد كوثائق رسمية، أمام معظم اللجان الأخرى فيمكنها دعوة المنظمات غير الحكومية إلى تقديم بعض المعلومات وكذلك أجازت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (CEDAW)[١٩].

تنوع نشاطاتها وتطور اهتماماتها بالقضايا الدولية:

إن من بين العوامل المساعدة على تطور المنظمات الدولية غير الحكومية هو تنوع اهتماماتها الدولية المختلفة، ففي الفترة ما بين ١٧٥٥، ١٩١٨م تركز عملها في القضايا الوطنية المحلية، وفي مكافحة العبودية وتجارة الرقيق السلام والعمل على تأمين حقوق العمال، أما الفقرة الواقعية بين ١٩٢٠– ١٩٤٤م فقد طورت هذه المنظمات جهودها نحو الاهتمام بالقضايا الدولية وحل النزاعات، وفي الفترة ما بين ١٩٦٠– ١٩٧٠م بدأت المنظمات بتحقيق خطوات من النمو البطيء وباتت تتلقي المساعدات والمكونات من مصادر مختلفة، وفي الفترة الممتدة بين ١٩٨٠– ١٩٩٠م شهدت المنظمات غير الحكومية توسعًا في أعمالها وبرز دور الجهات المانحة بشكل ظاهر[٢٠].

الفرع الثاني
تأثير المنظمات غير الحكومية على الراي العالمي

يعتبر التأثير على الرأي العالمي الذي تقوم به المنظمات الدولية غير الحكومية من بين العوامل التي ساعدتها على التطور ودخولها المجتمع الدولي، حتى أن الدول أصبحت تضع في حسبانها ما تنشره هذه المنظمات من تقارير وبعثات تقصي الحقائق التي ترسلها المنظمات خوفًا من رسم صورة سيئة عنها للرأي العالمي.

---

(18) G. Cohen– Jonathan et J. F.Flauss, les organizations' non gouvernementales et international des droits de l' homme, Bruylant Bruxelles, 2005, p121.

(١٩) أنشئت عام ١٩٨٢م، وتتكون اللجنة من (٢٣) خبير ينتخبون بالاقتراع السري من قائمة تضم أفرادًا من ذوي الأخلاق الرفيعة والكفاءة العالية، وترشحهم الدول الأطراف في الاتفاقية، انظر نص المادة ١٧ من اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

(٢٠) أماني قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، مكتبة الأسرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، عام ٢٠٠٨م، ص٧٢، ٧٣.

بحيث أصبحت هذه التقارير تلعب دورًا مهمًا في توجيه الاهتمام العالمي إلى الأوضاع السائدة في دولة معينة، ورغم أن هذه التقارير وحدها ودون عوامل أخرى كدعم الرأي العام قليلاً ما تؤدي إلى قيام الدولة موضوع البحث بشكل من أشكال العمل الملموس لوقف انتهاكاتها إلا أنها تسهم بطريقة أو بأخرى في الإساءة لتلك الدولة كي تعدل سلوكها الذي يعد انتهاكًا لحقوق الإنسان، إن تقارير المنظمات غير الحكومية ومداخلاتها، وحملات الرسائل الاحتجاجية والمطلبية كتلك التي تتبناها منظمة العفو الدولية، والبيانات الصحفية الصادرة عن المنظمات الدولية والمحلية غير الحكومية، والمؤتمرات وحلقات الدراسة العلنية الخاصة بأوضاع حقوق الإنسان في أرجاء المعمورة، تسهم كلها في تعبئة الرأي العام العالمي لدعم قضية حقوق الإنسان(٢١). كما وتساهم المنظمات الدولية غير الحكومية في معرض سعيها لتعزيز حقوق الإنسان في الإعداد والمشاركة في العديد من المؤتمرات العالمية المهتمة بقضايا حقوق الإنسان.

حيث إن المكانة الكبيرة والمرموقة التي باتت تشغلها هذه المنظمات على الساحة الدولية والإقليمية، خولتها المشاركة في أنشطه وفعاليات المؤتمرات الدولية التي تنظمها الأمم المتحدة والتي تناقش العديد من القضايا والمسائل المرتبطة بحقوق الإنسان مثل حقوق المرأة والتنمية والبيئة والتمييز العنصري؛ والمشاركة في عدة مؤتمرات مثل المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فينا لعام ١٩٩٣م، والمؤتمر الإقليمي الإفريقي بتونس والمؤتمر الإقليمي الآسيوي (بانكوك) والمؤتمر الإقليمي لأمريكا اللاتينية والكاريبي (سان خوسيه)(٢٢).

ولا يمكن لجهود المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حماية حقوق الإنسان أن تؤتي ثمارها بدون قيام هذه المنظمات بمهمة التوعية والتعريف بأهمية هذه الحقوق وضرورة حمايتها.

وإن مهمة توعية ونشر ثقافة حقوق الإنسان في مختلف الأوساط وعلى كافة المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، هي إحدى المهام الملقاة على عاتق المنظمات الدولية غير الحكومية والحكومات على حد سواء.

---

(٢١) برابح السعيد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في ترقية وحماية حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص١٦، ١٧.

(٢٢) عقبة عبد الكريم الخطيب، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان مع دراسة خاصة لبعض المنظمات الدولية غير الحكومية العربية، مرجع سابق، ص١٦١.

(ISSN: 2537 - 0758)

حيث إن الشراكة الحقيقة بين المنظمات الدولية غير الحكومية وبين الحكومات في مجال التوعية بحقوق الإنسان، يجب أن تقوم على أسس واضحة ومتينة لها مدخل وأنماط عمل مختلفة، بحيث يجب أن تراعي تجنب حالة الصراع والمواجهة الخفية والمباشرة بين تلك الحكومات والمنظمات وعدم تبعية الأخيرة للأولى لكي تتحرك الأخيرة بحرية وبحيادية تمكنها من القيام بدورها، مما يسهم في تعزيز الحوار البناء، وإقناع كل منهما بأن من مصلحة الجميع، الدخول في علاقة شراكة من أجل تبادل الأدوار في نشر ثقافة حقوق الإنسان، وصولاً إلى إعداد المواطن الصالح النافع لوطنه والمدرك لحقوقه وواجباته تجاه قطعات المجتمع كافة.

وإن الشراكة الحقيقية بين هذه المنظمات وبين الحكومات، يجب أن تستهدف كافة فئات المجتمع بصرف النظر عن العمر والجنس والتوزيع الجغرافي والأصل الاجتماعي؛ ويجب أن تراعي متطلبات تلك الفئات وإمكانياتها وخلفياتها الثقافية والتاريخية عند وضعها للخطط في مجال التثقيف التوعية بأهمية حماية حقوق الإنسان، ويجب أن تشمل تلك الشراكة كذلك جميع حقوق الإنسان المدنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأدوات تحقيقها وإعمالها وحمايتها سواءً على المستوى الوطني أو على المستوى الدولي، وألا يكون ذلك حكرًا على أي منهما، بل يتشاركان معًا في تحقيق نشرها سواءً على المستوى التنفيذ أم على مستوى الإجراءات(٢٣).

اما عن أهم الجهود التي تبذلها المنظمات الدولية غير الحكومية والتعاون مع الحكومات الدول لنشر وتعزيز مفهوم حقوق الإنسان فهي:

١. إقامة الدورات التعليمية والندوات التدريبية التي تستهدف التعريف بحقوق الإنسان وتحدد مخاطر وآثار انتهاكها على المجتمع والدولة والعالم بآسره، ولا شك بإن هذه الدورات والندوات التعريفية ستسهم بمزيد من الوعي لدى كافة شرائح المجتمع فضلاً عن أنها ستعمل على تهيئة المناخ الفكري الملائم لتطبيق وتفعيل حقوق الإنسان على المستوى الداخلي للدول والارتقاء بها نحو الأفضل.
٢. إعداد المدربين والنشطاء والمتخصصين في ميادين الثقافة العامة المتصلة بحقوق الإنسان وزجهم في الميادين العلمية والاستفادة من خبراتهم ومهاراتهم، والاعتماد

(٢٣) محمد الطراونة، دراسات في حقوق الإنسان، منشورات مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، عمان، الأردن، عام ٢٠٠٣م، ص٤٨.

علـيهم فـي توضـيح المفـاهيم والمصـطلحات الحقوقيـة التـي تخـص حقـوق الإنسـان وغيرها من أوجه العمل التي تدعم الجهود الرامية للنهوض بواقع حقوق الإنسان(٢٤).

٣. إصـدار الكراسـات والكتيبـات والمطبوعـات والملصـقات وسـائر النشـرات التـي تـدعم الجهود الرامية إلى تكوين ثقافة عالمية بحقوق الإنسان.

٤. العمل على إدراج مفردات حقوق الإنسان ضمن المنهاج التعليمية للمراحل الدراسية المختلفة، حيث بذلت المنظمات الدولية غير الحكومية في هذا المجال جهدًا لا يستهان به تمثل في إقناع الدول بأهلية دمج مفردات ومفاهيم حقوق الإنسان ضمن المنهاج الدراسية للطلاب في الجامعات، وقد أصحبت مادة حقوق الإنسان تدرس فعلاً في العديد من الجامعات والمدارس في مختلف دول العالم(٢٥).

٥. إقامـة علاقـات شـراكة مـع المنظمـات المحليـة والوطنيـة للتعـرف علـى احتياجاتهـا الأساسية اللازمة لتنفيذ المشاريع التثقيفية والتعليمية المتعلقة بحقوق الإنسان، وتقديم الدعم المادي والفني لتحفيز هذه المنظمات على العمل بفعالية في هذا المجال(٢٦).

وبالتالي يتبين لنا مما سبق تفاصيله بأن المنظمات الدولية غير الحكومية بيدها زمام المبادرة في التحرك نحو الدفاع عن حقوق الإنسان بما باتت تتملك أدوات ضغط والثقة التي تتمتع بها لدى العديد من الحكومات والمنظمات الدولية العالمية بسبب استقلالها وحاديتها وقيمة ودقة المعلومات التي تقوم بجمعها وتساعد بشكل أو بأخر بوقف أو التخفيف من انتهاكات حقوق الإنسان.

---

(٢٤) وسام نعمت إبراهيم السعدي، تطور وظائف المنظمات الدولية غير الحكومية وأثره في واقع المجتمع الدولي المعاصر، دراسة تأصيلية تحليلية مستقبلية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، عام ٢٠١٥م، ص٢١٣.

(٢٥) مصطفى كامل السيد، التربية على حقوق الإنسان والديمقراطية من خلال المنظمات العربية غير الحكومية– حقوق الإنسان، الثقافة العربية والنظام العالمي– دراسات مختارة قام بتحريرها مركز اتحاد المحامين العرب للبحوث والدراسات القانونية، القاهرة، عام ١٩٩٣م، ص١٠١.

(٢٦) وسام نعمت إبراهيم السعدي، تطور وظائف المنظمات الدولية غير الحكومية وأثره في واقع المجتمع الدولي المعاصر، دراسة تأصيلية تحليلية مستقبلية، مرجع سابق، ص٢١٤، ٢١٥.

(ISSN: 2537 - 0758)

المطلب الثاني

الجهود المنظمات الدولية غير الحكومية في إطار جامعة الدول العربية

تعتبر جامعة الدول العربية منظمة دولية حكومية إقليمية تضم جميع الدول العربية، وتتفق الجامعة مع غيرها من المنظمات الدولية والإقليمية في أن الدول الأعضاء بها قصدوا من وراء إنشائها تحقيق أهداف وغايات مشتركة تتمثل حفظ الأمن والسلم العربي وتعزيز التعاون العربي في كافة المجالات والقضايا ذات الاهتمام المشركة.

ومن أجل بيان دور الجهد الذي تقوم به المنظمات الدولية غير الحكومية المنضوية تحت جامعة الدول العربية كالمنظمة العربية سنقسم موضوع هذا المطلب الى الفرعين الآتيين: الفرع الأول نتناول فيه موقف المنظمة العربية لحقوق الانسان من القضايا العربية الرئيسة، اما الفرع الثاني فسنتناول فيه موقف المنظمة العربية من الاحتلال الانجلو امريكي للعراق في عام ٢٠٠٣، وعلى النحو التي:

الفرع الأول

موقف المنظمة العربية لحقوق الانسان من القضايا العربية الرئيسة

لم يتضمن ميثاق جامعة الدول العربية التي تأسست عام ١٩٤٥م أية إشارة إلى مسألة حقوق الإنسان، حتى العام ١٩٩٧م عندما أقر مجلس الجامعة الميثاق العربي لحقوق الإنسان بموجب قرار رقم (٥٤٢٧)، حيث يقع الميثاق في ديباجة وأربعة أقسام، حيث تشير الديباجة إلى إيمان الأمة العربية بكرامة الإنسان وأهمية تعزيز حقوقه وفقًا لمبادئ الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام، ولكن الميثاق لم يتضمن أية آلية واضحة لتنفيذه حتى العام ٢٠٠٤م عندما تم تحديثه بموجب قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم (٢٧٠) الصادر في ٢٣ مايو ٢٠٠٤م، حيث دخل الميثاق حيز النفاذ اعتبارًا من ١٥ مارس ٢٠٠٨م، وقد تضمن التحديث آلية عمل الميثاق المتمثلة في لجنة حقوق الإنسان العربية[٢٧]. وإلى جانب اللجنة العربية لحقوق الإنسان، تم إنشاء المحكمة العربية لحقوق

(٢٧) لجنة حقوق الإنسان العربية، أنشأت اللجنة للنظر في تقارير الدول الأطراف بشأن التدابير التي اتخذتها لإعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها في الميثاق، وتتألف اللجنة من سبعة أعضاء بصفتهم الشخصية تنتخبهم الدول الأطراف في الميثاق بالاقتراع السري على أن يكونوا من ذوي

الإنسان، التي سيدخل نظامها حيز النفاذ متى صادقت عليه سبع دول أعضاء في جامعة الدول العربية.

وعلى هذا يتضح لنا بأن المنظمات الدولية غير الحكومية العالمية تلعب دورًا هامًا في حماية حقوق الإنسان من خلال علاقتها بالمنظمات الدولية الإقليمية الحكومية، وذلك من خلال ما تقدمه تلك المنظمات في إطار الآليات المنبثقة عن المواثيق الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، من معلومات قيمة تسهم بشكل مباشر في إعطاء صورة حقيقية لأوضاع حقوق الإنسان ووضع حد للانتهاكات الحاصلة ضدها على المستوى الإقليمي(٢٨). ومن أجل الإحاطة بموضوع هذا الفرع سنقسمه الى الاتي:

أولاً: تعريف المنظمة العربية

ظهرت على الساحة العربية عدة منظمات غير حكومية عربية معنية بحماية حقوق الإنسان، واضطلعت بمهمة تعزيز وضمان أهم هذه الحقوق.

ومن أهم هذه المنظمات المنظمة العربية لحقوق الإنسان التي جسّد تأسيسها تطلعات العديد من المثقفين العرب والمهتمين بحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم العربي، حيث حرصت المنظمة منذ إنشائها على تحقيق حماية فعالة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية باللجوء إلى آليات محددة والقيام بأنشطة مختلفة من أجل الوصول إلى هذا الهدف الثمين، وسوف أتطرق إلى دورها في الدفاع عن حقوق الإنسان.

وقبل أن أتطرق عن دور المنظمات العربية لحماية حقوق الإنسان يجب ان نعرف المنظمات غير حكومية، لكي تتضح الصورة عن القارئ، في الحقيقة لا يوجد تعريف متفق عليه بين الباحثين والدارسين لماهية المنظمات غير الحكومية وإنما تعدد التعاريف وتتنوع التسميات التي تطلق على هذا النوع من التنظيمات بتعدد وتنوع الأطر المعرفية والثقافية المختلفة.

ويمكن ذكر نماذج لأهم التعريفات ي وردت في بعض المؤلفات الغربية، وتلك التي تنتسب إلى أهم المنظمات الدولية، وذلك من منطلق أن هذا الاقتراب يبدو مدخلاً

الخبرة والكفاءة، ولا يجوز أن تضم اللجنة أكثر من شخص واحد من مواطني الدولة الطرف في الميثاق انظر المادة (٤٥) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٤م.

(٢٨) عقبة عبد الكريم الخطيب، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان مع دراسة خاصة لبعض المنظمات الدولية غير الحكومية العربية، مرجع سابق، ص٢٤٧، ٢٤٨.

(ISSN: 2537 - 0758)

مناسبًا للاستدلال على الاختلاف في كيفية فهم الظاهرة موضوع الدراسة، ومن هذه النماذج للتعريفات(٢٩).

تعريف مارسيل ميرل: والذي يرى أنها كل تجمع أو رابطة أو حركة مشكلة على نحو قابل للاستمرار من جانب أشخاص ينتمون إلى دول مختلفة وذلك بغرض تحقيق أغراض ليس من بينها تحقيق الربح.

أما المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، فيستعمل تعريفًا مختصرًا سلبيًا يفيد بأن المنظمة غير الحكومية الدولية هي: أي منظمة دولية لا تنشأ باتفاق بين الحكومات مقارنة للمنظمات الدولية التي تنشأ نتيجة لاتفاقات تعقد بين الحكومات(٣٠).

ويعرفها البنك الدولي تعريفًا رسميًا للمنظمات غير الحكومية عمومًا مفاده أنها منظمات خاصة مستقلة جزئيًا أو كليًا عن الحكومات، وتتسم بصورة رئيسيه بأن لها أهداف إنسانية أو تعاونية أكثر من كونها أهدافًا تجارية، وتسعى بصورة عامه إلى تخفيف المعاناة، أو تعزيز مصالح الفقراء، أو حماية البيئة، أو توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية، أو الاضطلاع بتنمية المجتمعات.

وفي ضوء ما تقدم، يمكن تقديم تعريف مختصر لهذه المنظمات من خلال سماتها هو إنها منظمات تطوعيه إرادية معلنه لها شكل مؤسس دائم تنشأ باتفاق غير حكومي فيما بين الأفراد أو جماعات الأفراد الخاصة وهؤلاء الأعضاء ينتمون إلى جنسيات مختلفة، وهي مستقلة عن دون استهداف تحقيق الربح، وتمارس نشاطها عبر حدود الدول، أي في أكثر من دولة، أو على الأقل في ثلاث دول(٣١).

أما دور المنظمة العربية في حماية حقوق الإنسان، لقد ناضلت المنظمة العربية لحقوق الإنسان منذ تأسيسها للحصول على دعم دولي وإقليمي للقضايا والأهداف التي تنادي بها وتسعى لتحقيقها والمتمثلة في الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيز حرياته

(٢٩) ماجدة أحمد محمود، المنظمات غير الحكومية الدولية (دراسة نظرية)، رسالة دكتوراه (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، عام ٢٠٠٧م، ص٢١.

(٣٠) ماجدة أحمد محمود، المنظمات غير الحكومية الدولية (دراسة نظرية)، مرجع سابق، ص٢٣.

(٣١) إبراهيم حسين معمر، دور المنظمات الغير حكومية في حماية حقوق الإنسان (حالة تطبيقية على المنظمة العربية لحقوق الإنسان)، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية برنامج الماجستير والدكتوراه قسم العلوم السياسية، جامعة القاهرة، عام٢٠١٠، ٢٠١١، ص١٨.

الأساسية. وقد سعت المنظمة كذلك للحصول على الاعتراف القانوني الدولي بها لكي تتمكن من أداء رسالتها وإيصالها إلى جميع أنحاء العالم، وفعلاً كان لها ما أرادت، فإن المنظمة حصلت في عام ١٩٨٩م على الصفة الاستشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لمنظمة الأمم المتحدة وكما أصبح لها فروع في أربع دول أوربية هي (ألمانيا، كندا، المملكة المتحدة، والنمسا). كما أصبحت المنظمة تحضر اجتماعات هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، مثل لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان الذي حل محلها، وقد أصبح للمنظمة علاقات واسعة مع العديد من المنظمات والهيئات الدولية الحكومية المعنية بحقوق الإنسان.

ولعب فروع المنظمة في أوربا دورًا مهمًا وجوهريًا في مجال حماية حقوق الإنسان، حيث قامت بأدوار متعددة ومتنوعة في سبيل تمكين الإنسان العربي في المجهر من حقوقه وحرياته والحفاظ على كرامته(٣٢).

ونظرًا للحاجة الملحة للدفاع عن حقوق المواطن العربي وحرياته في الوطن العربي وخارجه لتولي العدوان عليها، وإلى تقرير الضمانات الدستورية والقانونية لحمايتها من أية انتهاكات أيا كان مصدر الاعتداء ومكانه ووسيلته، فقد أصبح الاحتياج ملحًا لقيام منظمة عربية ترعى وتعزز وتحمي هذه الحقوق الثابتة على نطاق الوطن العربي بالدفاع عن الإنسان وحرياته الأساسية وتأكيد مبادئ استقلال القضاء وسيادة حكم القانون، مما دعا عددًا من المواطنين العرب لتكون المنظمة العربية لحقوق الإنسان التي انعقدت جمعيتها التأسيسية بتاريخ ١ ديسمبر ١٩٨٣م في مدينة ليماسول قبرص خلال اجتماع ضم حوالي ١٠٠ شخصية عربية من المفكرين وأساتذة الجامعات ورجال السياسة والصحافة في مؤتمر تأسيسي، وأعلنوا قيام منظمة، وانتخبوا مجلس أمنائها برئاسة المصري فتحي رضوان.

وقد جاء في تقديم النظام الأساسي انه لما كانت حقوق الإنسان العربي وحرياته الأساسية حقوقًا وحريات أصيلة لا يمكن التنازل عنها، وتنبع من رواسخ ثابتة في التراث الفكري العربي والإسلامي، للحرية والعدل والمساواة وتستند إلى المبادئ العامة في الدساتير العربية، ولما كان تجاهل حقوق الإنسان العربي أو التعدي عليها يبدد طاقات الوطن ويهدم طاقات المواطن فقد قرر المجتمعون تأسيس منظمة تطوعية غير حكومية

(٣٢) عقبة عبد الكريم الخطيب، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان مع دراسة خاصة لبعض المنظمات الدولية غير الحكومية العربية، مرجع سابق، ص٣٨٤، ٣٨٥.

(ISSN: 2537 - 0758)

للدفاع عن حقوق الإنسان وحرياته في الوطن العربي بالوسائل السلمية المشروعة على أرضها، مما اضطر الأعضاء المؤسسين إلى الندوة في اقرب مكان للمنطقة العربية(٣٣).

ووفقًا للمادة الأولى من النظام الأساسي فإن المنظمة تهدف إلى العمل على احترام وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الوطن العربي لجميع المواطنين والأشخاص الموجودين على أرضه طبقة لما تضمنه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية المعنية، وذلك بالدفاع عن كافة الأفراد والجماعات التي تعرض أي من حقوقهم الإنسانية للانتهاك خلافًا لما هو منصوص عليه في تلك المواثيق، وهي في سعيها لذلك كما تنص المادة الثانية لا تنحاز مع أي نظام عربي أو ضده(٣٤).

ويعتمد نشاط المنظمة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان على البيانات والنشرة الشهرية لمتابعة انتهاك حقوق الإنسان السياسية والمدنية، والمرجع الأساسي الذي تحيل إليه المنظمة في مباشرتها لأنشطتها المختلفة هو الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والحريات الواردة في الدساتير العربية، والواقع أن التقرير السنوي الذي تصدره المنظمة منذ عام ١٩٨٧م عن حالة حقوق الإنسان في الوطن العربي يعد مصدرًا عالي المستوى في التعريف على أوضاع هذه الحقوق، فضلاً عن أن بعض هذه التقارير تتضمن دراسات مهمة في مجال تعميق الوعي السياسي لدى المواطنين العرب بشأن كل ما يخص حقوقهم وحرياتهم المختلفة(٣٥).

دور المنظمة العربية لحقوق الإنسان في القارة الأوربية قامت عبر فروعها المنتشرة في أوربا بدور كبير وهام في حماية المواطن العربي المقيم في هذه القارة وتمكينه من حقوقه وحرياته، عبر التدخل لدى الهيئات الحكومية الأوربية والمنظمات الدولية والسفارات العربية والأجنبية لتمكنهم من حقوقهم والإفراج عن المعتقلين منهم بطريقة غير مشروعة، وزيارتهم وتقديم العون والمساعدة لهم في النمسا قام فرع المنظمة بإصدار

(٣٣) الدليل العربي حول حقوق الإنسان والتنمية، (الناشر المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، القاهرة، عام ٢٠٠٥م، ص٤٤٨.

(٣٤) وسام نعمت إبراهيم، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد١٦، العدد٥، أيار عام ٢٠٠٩م، ص٣٠٠.

(٣٥) سعاد محمد الصباح، حقوق الإنسان في العالم المعاصر، طبعة ١، دار سعاد للنشر والتوزيع، الكويت، عام ١٩٩٦م، ص١٧٨، ١٧٩.

تقرير المنظمة العربية لحقوق الإنسان في النمسا والذي تضمن الجهود المبذولة في المجال الإنساني وعلى رأسها المساهمة بمساعدة الحكومة النمساوية والمؤسسات الطبية وأبناء الجالية العربية وصندوق الأوبك للتنمية(٣٦)، في علاج جرحى الانتفاضة الفلسطينية في النمسا(٣٧).

وتتعلق باندماج المواطنين المقيمين ذوي الأصول العربية والإسلامية في المجتمع الألماني، حيث رأى التقرير أن هناك مهام ملقاة على عاتق النخب الثقافية في العالمين العربي والإسلامي تتمثل في دعم اندماج الجالية في المجتمع الألماني، وتتعلق بأوضاع اللاجئين من أصول عربية وإسلامية، وخصوصًا اللاجئين العراقيين، وضرورة حمايتهم وعدم جواز الترحيل القسري بحقهم، وضرورة تواصل المنظمة مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين لوقف مثل هذه المساعي النادية بطردهم وخصوصًا بعد سقوط النظام العراقي السابق إثر الاحتلال الأمريكي عام ٢٠٠٣م.

ثانياً: موقفها من القضايا الرئيسة.

إن موقف المنظمة العربية لحقوق الإنسان من القضايا الرئيسة في الوطن العربي كان واضحًا منذ نشأتها، حيث حرصت المنظمة على استقلال الشعوب العربية ونيل حقوقها واستعادة كامل أراضيها ومقدراتها من أيدي الغاصبين المحتلين، وساندت كذلك كافة حركات التحرير الوطنية المقاومة للمشروع الاستعماري والاستيطاني في المنطقة العربية، كما نددت المنظمة بسياسة الاحتلال الأجنبي للأراضي العربية التي أدت إلى التسبب بمعاناة الكثير من المدنيين الأبرياء. وأعربت كذلك عن قلقها من تردي أوضاع حقوق الإنسان في ظل تزايد حالات الحروب والنزاعات المسلحة في العديد من بقاع الوطن العربي ونأخذ مثاليين فلسطين والعراق(٣٨).

---

(٣٦) صندوق أوبك للتنمية: هو مؤسسة دولية للتمويل الإنمائي، أنشأ في عام ١٩٧٦م، ويسعى إلى تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة البلدان المصدرة للنفط الأوبك والبلدان النامية الأخرى، وتقدم الموارد المالية لمساعدة الدول لتمويل مشاريع التنمية ولتقديم منح المعونة الغذائية والمساعدات التقنية، ويقع مقرها في فيينا في النمسا.

(٣٧) نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان، نشرة إخبارية غير دورية تصدرها المنظمة العربية لحقوق الإنسان، العددان ١٩٧، ١٩٨، أكتوبر، نوفمبر، عام ٢٠٠٤م، ص٩.

(٣٨) عقبة عبد الكريم الخطيب، دور المنظمات الدولية غير الحكومية، مرجع سابق، ص٣٩٦، ٣٩٧.

(ISSN: 2537 - 0758)

١. موقف المنظمة من سياسات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي العربية المحتلة:

شكلت القضية الفلسطينية مكانة وأهمية كبرى في جهد المنظمة، حيث تركزت مواقف المنظمة على تأكيد الحقوق الثابتة وغير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني والتمسك بقرارات الأمم المتحدة بشأن حق العودة والقدس والاستيطان وتطبيق اتفاقيات جنيف بشأن الأسرى وحماية المدنيين لحين إنهاء الاحتلال وتأكيد حق الشعب الفلسطيني المشروع مقاومة الاحتلال(٣٩).

اعتبرت المنظمة أن القضية الفلسطينية هي قضية العرب الأولى والمركزية، وأكدت على تأييدها للحقوق الثابتة والراسخة للشعب الفلسطيني في نيل استقلال وحريته وتقرير مصيره. كما وصفت المنظمة إسرائيل بأنها كيان صهيوني مغتصب لحقوق الشعب العربي ومقدراته وثرواته ولذلك ينبغي إنها الاحتلال ومحاسبة المسؤولين الإسرائيليين المتورطين بجرائم حرب ضد الشعب العربي الفلسطيني.

وقد أدانت المنظمة في مناسبات عديدة الانتهاكات الإسرائيلية الصارخة بحق المدنيين الفلسطينيين وخصوصًا النساء والأطفال الذين يشكلون النسبة العالية من ضحايا هذه الانتهاكات وساهمت المنظمة في توصيل المساعدات الإنسانية لأسر وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في الانتفاضة الأولى والثانية إضافة إلى تقديم المساعدات القانونية للأسرى والمعتقلين في السجون الإسرائيلية(٤٠).

وأعلنت عن تمسكها وترحيبها بقرارات الأمم المتحدة بشأن الجدار العنصري وحق العودة والاحتفاظ بالهوية العربية للقدس واستنكار الاستيطان والعمل على تطبيق اتفاقيات جنيف بشأن حماية الأسرى والمعتقلين فضلاً عن الاعتراف للشعب الفلسطيني بحقه في مقاومة الاحتلال الإسرائيلي بكل الوسائل والإمكانيات المتاحة.

حيث رحبت المنظمة العربية بالرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في ٩ يوليو ٢٠٠٤م بعدم شرعية إقامة الجدار العازل لكونه مخالف للقانون الدولي الإنساني وللمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان. واعتبرت المنظمة أن موقف محكمة العدل الدولية هو موقف شجاع ويشكل انتصار لعالم يسوده القانون لا القوة والبطش والابتزاز،

---

(٣٩) المؤسسة العربية لدعم المجتمع المدني وحقوق الإنسان، نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان، العدد٢٦٥. تاريخ الدخول ٣/٤/ ٢٠٢٠م، الساعة:٨:٤٠ مساءًا.
http://aohr.net/portal/?p=10361

(٤٠) إبراهيم حسين، دور المنظمات الغير حكومية في حماية حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص٥٠.

كما أكدت على أهمية الأمانة الملقاة على عاتق الحكومات العربية في السعي بكل الوسائل المتاحة لدفع المجتمع الدولي للوقوف بجانب المطالب المشروعة للشعب الفلسطيني والقيام بالإجراءات الفعالة والصادقة لتمكينه من تحقيقها(٤١).

الفرع الثاني

موقف المنظمة من الاحتلال الأنجلو أمريكي للعراق في عام ٢٠٠٣

أدانت المنظمة العدوان البريطاني الأمريكي على العراق في مارس ٢٠٠٣م وعبرت عن قلقها من الانتهاكات الواسعة التي ارتكبتها قوات الاحتلال بحق المدنيين العراقيين العزل وخصوصًا النساء والأطفال والشيوخ واعتبرتها جرائم حرب وضد الإنسانية يتوجب ملاحقة مرتكبيها وتقديمهم للمحاكمة. حيث أعربت المنظمة عن بالغ أسفها وتنديدها بالممارسات ألا أخلاقية والا إنسانية التي ارتكبت ضد المعتقلين في سجن أبو غريب والمشاهد الصادمة التي هزت مشاعر العرب والمسلمين في كافة أنحاء العالم. وقد أوفدت المنظمة في عام ٢٠٠٤م بعثة إلى العراق للوقوف على حالة المعتقلين والسجناء الذين تحتجزهم القوات الأمريكية والبريطانية في المعتقلات ومراكز الاحتجاز، حيث التقت البعثة بعدد من السجناء الذين سبق الإفراج عنهم وعدد من المسؤولين العراقيين، الذين أكدوا جميعهم على فظاعة الانتهاكات وممارسات التعذيب المنهجي من قبل قوات الاحتلال بحق العراقيين، فضلاً عما أوردته البعثة بشأن شمول هذه الانتهاكات لوقائع خطيرة، بينها الاغتصاب والاعتداء الجنسية، والإذلال، وما تلقته البعثة من رفض سلطات الاحتجاز طلبها لزيارة السجون ومراكز الاحتجاز وطالبت المنظمة بتشكل وإيفاد لجنة تحقيق دولية مستقلة، ومحايدة على وجه السرعة للتحقيق فيما أوردته البعثة من وقائع، وغيرها من تقارير وثقتها منظمات حقوق الإنسان العراقية والعربية والدولية وضمان عدم إفلات المجرمين من العقاب، كما طالبت المنظمة لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة بعقد دورة طارئة خاصة بأوضاع حقوق الإنسان في العراق، وإيفاد بعثة تقصي حقائق في أسرع وقت ممكن، تضم في تشكيلها المقرر الخاص بأوضاع حقوق الإنسان في العراق على أن تمتد صلاحية لتشمل انتهاكات قوات الاحتلال(٤٢).

---

(٤١) نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان، نشرة إخبارية غير دورية تصدرها المنظمة العربية لحقوق، العددان (١٩١، ١٩٤)، إبريل، يوليو، ٢٠٠٤م، ص٦.

(٤٢) عقبة عبد الكريم الخطيب، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان مع دراسة خاصة لبعض المنظمات الدولية غير الحكومية العربية، مرجع سابق، ص٤٠١، ٤٠٢.

(ISSN: 2537 - 0758)

كما طالبت المنظمة بتوفير آلية مراقبة دولية لمتابعة ورصد أية انتهاكات تشكل خرقًا لقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في العراق.

وأكدت المنظمة على مطلبها الأساسي بإنهاء الاحتلال الأجنبي للعراق وضع جدول زمني لانسحابه، ودعوة الأمم المتحدة وأجهزتها الرئيسة والمنظمات الدولية الأخرى للقيام بدورها في مساندة ودعم الشعب العراقي في إعادة بناء العراق بإرادته الحرة بما يكفل حقوق أبنائه وحرياتهم، ولقد كان للمنظمة موقف حازم من الجرائم الإرهابية التي ارتكبت في العراق في فترة الاحتلال، وخصوصًا الجرائم ضد الدبلوماسيين العرب والأجانب المعتمدين لدى العراق.

حيث شهد شهرا يونيو ويوليو من عام ٢٠٠٥م في العراق اعتداءات طالت البعثات الدبلوماسية في محاولة لإجبار الحكومات العربية والإسلامية على سحب بعثاتها من العراق وتجميد التعامل مع الحكومة العراقية الجديدة، حيث قامت بعض الجماعات الإرهابية باختطاف السفير المصري في العراق في محافظة بغداد في الثالث من يوليو ٢٠٠٥م وإعدامه بعد أربعة أيام من اختطافه، كما نجا كل من السفير البحريني والماليزي والباكستاني ودبلوماسيين روس من محاولات لاغتيالهم. وقد أدانت المنظمة جريمة اغتيال السفير المصري وأكدت على ضرورة محاسبة مرتكبي هذه الجريمة الإرهابية النكراء، وحملت سلطات الاحتلال مسؤولية ذلك بسبب تقصيرها في حفظ الأمن وحماية البعثات الدبلوماسية وبسبب ممارساتها ألا مسؤولية التي أوصلت العراق لهذا الوضع الأمني المتردي(٤٣). وشجبت المنظمة واستنكرت المذابح الواسعة التي ارتكبتها قوات الاحتلال الأمريكي في أرجاء مدينة الفلوجة، والتي بلغت ذروتها بجرائم قتل جرحى بدماء باردة وثقتها وسائل الإعلام الدولية والعربية، فضلاً عن منع تدفق قوافل الإغاثة للمنكوبين والمتضررين مما يشكل انتهاكًا صارخًا للقانون الدولي الإنساني والأعراف الدولية، وضمت المنظمة صوتها إلى جماعات حقوق الإنسان العربية والدولية ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في التشديد على ضرورة إجراء تحقيق في الجرائم التي ارتكبت(٤٤).

(٤٣) نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان، نشرة إخبارية غير دورية تصدرها المنظمة العربية لحقوق الإنسان، العددان (٢٠٥، ٢٠٦)، يونيو، يوليو، ٢٠٠٥م، ص١٠.

(٤٤) نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان، العددان (١٩٧، ١٩٨)، مرجع سابق، ص١٦.

يتضح لنا مما سبق إن إعداد المنظمة ومشاركتها في العديد من المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية العربية المعنية بحقوق الإنسان العربي وكيفية تمكينه منها يسهم بشكل كبير في نشر الوعي بهذه الحقوق وتدعم مشاركة المنظمات غير الحكومية العربية المعنية بحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني العربية في عملية نشر مبادئ وثقافة حقوق الإنسان وترسيخها لدى الدوائر الرسمية والشعبية على حد سواء.

الخاتمة

في نهاية هذه الدراسة التي تناولنا فيها (علاقة القانون الدولي لحقوق الإنسان بالمنظمات الدولية غير حكومية) نصل إلى نتيجة مفادها أن المنظمات الدولية غير الحكومية العالمية لها دور أساسي ومؤثر في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان وحرياته الأساسية وهذا راجع إلى طريقة تكوينها وطابعها التطوعي الحيادي المستقل الذي يتهم بالجانب الإنساني بعيدًا عن أي اعتبار أخر.

حيث بذلت منظمات حقوق الإنسان الدولية غير الحكومية الكثير من الجهد عبر النشطة والآليات التي سلكها للوصول إلى تحقيق غايتها المنشودة المتمثلة في الدفاع عن حقوق الإنسان سواء أكانت هذه الحقوق مدنية وسياسية، أو ما يتعلق منها بالجانب الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. كما أن هذه المنظمات لم تحرص على حماية حقوق الإنسان في أوقات السلم فقط، بل كانت لها دور محوري كذلك في حماية ضحايا الحرب والنزاعات المسلحة الدولية والداخلية على حد سواء من خلال مساهمتها الفعالة والمؤثرة في التخفيف قدر الإمكان من الآثار المدمرة لتلك الحروب والنزاعات، نلخص ما توصلنا إليه بتلك النتائج والتوصيات وتمثل الآتي:

أولاً: **النتائج**:

١. إن مفهوم حقوق الإنسان قد مر بالعديد من مراحل التطور حتى وصل إلى ما هو عليه الآن من أهمية، حيث باتت مسألة حصول الإنسان على حقوق وحرياته من أهم الموضوعات التي تشغل حيزًا كبيرًا من اهتمامات المجتمع الدولي المعاصر.
٢. لقد استطاعت المنظمات الدولية غير الحكومية العالمية المعنية بحقوق الإنسان أن تضع حدًا للعديد من انتهاكات هذه الحقوق عبر وسائلها وآلياتها المختلفة ومن خلال تنسيقها وتعاونها مع العديد من الجهات والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والوطنية العاملة في ميدان حقوق الإنسان.

(ISSN: 2537 - 0758)

٣. لقد استطاعت المنظمات الدولية غير الحكومية العالمية القيام بدورها في حماية حقوق الإنسان في جميع الظروف والأوقات التي تمر بها الدول والشعوب، أي في الظروف العادية وفي الظروف الاستثنائية كما في حالات الحروب والكوارث وغير ذلك من الأحول غير الطبيعية.

ثانياً: التوصيات:

١. ضرورة قيام المجتمع الدولي بمنح المنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان قدرًا أكبر من الحرية والمرونة والاستقلال، والتعاون والتنسيق معها لكي تتمكن من أداء دورها كشريك رئيسي وفعال في مختلف مجالات حقوق الإنسان.
٢. ضرورة إعادة النظر بنص المادة (٧١) من ميثاق منظمة الأمم المتحدة، وذلك بأن تصبح علاقة المنظمات الدولية غير الحكومية بالأمم المتحدة هي علاقة شراكة وتعاون حقيقيين في مختلف المجالات، وخصوصًا فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وليست مجرد علاقة على التشاور الاسترشاد كما هو مبين في المادة (٧١).
٣. ضرورة إعادة النظر في علاقة الحكومات العربية بمنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية العربية والوطنية، وإزالة الحواجز والعقبات التي تعترض سبيل تقوية تلك العلاقة عبر الدعوة إلى الحوار البناء والهادف إلى تبادل وجهات النظر حول الأمور والموضوعات المشتركة التي تهم الإنسان العربي مما سينعكس إيجابًا على تعزيز حقوقه وحرياته الأساسية.

قائمة المراجع

المراجع العربية:

١. برابح السعيد، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في ترقية وحماية حقوق الإنسان، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، عام ٢٠١٠م.
٢. نجوى السيد أحمد الجوهري، الحماية الدولية لحقوق الطفل، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، عام ٢٠١٠م.
٣. هاني سليمان الطعيمات، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، طبعة ٣، دار الشروق للنشر والتوزيع، الأردن، عام ٢٠٠٦م.
٤. إبراهيم حسين معمر، دور المنظمات الغير حكومية في حماية حقوق الإنسان (حالة تطبيقية على المنظمة العربية لحقوق الإنسان)، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية برنامج الماجستير والدكتوراه قسم العلوم السياسية، جامعة القاهرة، عام٢٠١٠، ٢٠١١م.

٥. الدليل العربي حول حقوق الإنسان والتنمية، (الناشر المنظمة العربية لحقوق الإنسان بالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، القاهرة، عام ٢٠٠٥م.
٦. المؤسسة العربية لدعم المجتمع المدني وحقوق الإنسان، نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان، العدد٢٦٥. تاريخ الدخول ٣/٤/ ٢٠٢٠م، الساعة:٨:٤٠ مساءًا.
٧. أماني قنديل، الموسوعة العربية للمجتمع المدني، مكتبة الأسرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، عام ٢٠٠٨م.
٨. انظر إلى نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان نشرة إخبارية غير دورية تصدرها المنظمة العربية لحقوق الإنسان، العددان (٢٠٥، ٢٠٦) يونيو، يوليو، ٢٠٠٥م.
٩. سعاد محمد الصباح، حقوق الإنسان في العالم المعاصر، طبعة ١، دار سعاد للنشر والتوزيع، الكويت، عام ١٩٩٦م.
١٠. عبد الرحمن لحرش، المجتمع الدولي التطور والأشخاص، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، عام ٢٠٠٧م.
١١. عبد العزيز مخيمر عبد الهادي، اتفاقية حقوق الطفل خطوة إلى الأمام أم إلى الوراء، مجلة الكويت، كلية الحقوق جامعة الكويت، العدد (٣) عام ١٧/ سبتمبر/ ١٩٩٣م.
١٢. عربية sky news، ٣ أبريل ٢٠٢٠م، ١٤:٤٣ بتوقيت أبو ظبي.
١٣. عقبة عبد الكريم الخطيب، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان مع دراسة خاصة لبعض المنظمات الدولية غير الحكومية العربية، رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة عين شمس، عام ٢٠١٨م.
١٤. ماجدة أحمد محمود، المنظمات غير الحكومية الدولية (دراسة نظرية)، رسالة دكتوراه (كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، عام ٢٠٠٧م.
١٥. محمد الطراونة، دراسات في حقوق الإنسان، منشورات مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، عمان، الأردن، عام ٢٠٠٣م.
١٦. مصطفى كامل السيد، التربية على حقوق الإنسان والديمقراطية من خلال المنظمات العربية غير الحكومية، حقوق الإنسان، الثقافة العربية والنظام العالمي– دراسات مختارة قام بتحريرها مركز اتحاد المحامين العرب للبحوث والدراسات القانونية، القاهرة، عام ١٩٩٣م.
١٧. نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان، نشرة إخبارية غير دورية تصدرها المنظمة العربية لحقوق الإنسان، العددان ١٩٧، ١٩٨، أكتوبر، نوفمبر، عام ٢٠٠٤م.
١٨. نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان، نشرة إخبارية غير دورية تصدرها المنظمة العربية لحقوق الإنسان، العددان (٢٠٥، ٢٠٦)، يونيو، يوليو، ٢٠٠٥م.

(ISSN: 2537 - 0758)

١٩.هيثم مناع، الإمعان في حقوق الإنسان موسوعة عالمية مختصرة، الطبعة ١، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، عام ٢٠٠٠م.
٢٠.وسام نعمت إبراهيم، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد١٦، العدد٥، أيار عام ٢٠٠٩م.
٢١.قبة عبد الكريم الخطيب، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان مع دراسة خاصة لبعض المنظمات الدولية غير الحكومية العربية، رسالة دكتوراه مقدمة إلى جامعة عين شمس، عام ٢٠١٨م.

المراجع الأجنبية:

1. C.P. Cohen, The Role of Non- govern mental organizations in the drafting of the convention of rights of children, 12 Human Rights Quantity, 1990.
2. Allina Kaczorowska, public international Law, Routledge London and New York, fourth edition 2010.
3. G. Cohen- Jonathan et J. F.Flauss, Ies organizations' non gouvernementaIes et international des droits de I' homme, Bruylant Bruxelles, 2005.
4. Marks. Ellis, The Contribution of non – governmental Organizations to the Creation ofinternational Criminal tribunals, in (Bartram s. Brown, Kesearch Handbook on internationalcriminal Law, Research Handbooks in international law), Edward Elgar, 2011.
5. Shirley V. Scott, international Law in world politics, Lynne Renner publishers,2004.
6. convention of rights of children, 12 Human Rights Quantity, 1990.
7. Allina Kaczorowska, public international Law, Routledge London and New York, fourth edition 2010.
8. international des droits de I' homme, Bruylant Bruxelles, 2005.
9. internationalcriminal Law, Research Handbooks in international law), Edward Elgar,NIJHOFF PUBLISHERS, LEIDEN/ BOSTON, 2003.